



الحمد لله الذي أكمل لنا ديننا، وأتم علينا نعمته، ورضي لنا الإسلام ديناً، وأمرنا أن نستهديه صراطه المستقيم، صراط الذين أنعم عليهم، غير المغضوب عليهم وهم اليهود، ولا الضالين وهم النصارى.

وأشهد أن لا إله الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله، أرسله بالدين القيم، والملة الحنيفة، وجعله على شريعة من الأمر، أمر باتباعها وتبلیغها لنا حتى نتبعها مهتدین غير مضلین، اللهم صلی ورث بارک على هذا النبي الأمين

وعلى آله الطاهرين وأصحابه الغر المحجلين وعلى من تبعهم إلى يوم الدين.

أما بعد

لقد اعتاد كثير من المسلمين الاحتفال مع النصارى بقدوم السنة الميلادية الجديدة، ويقومون بذلك وصرف الأموال الطائلة في هذا اليوم للاحتفال به، بل منهم من يذهب لتهنئة النصارى في كنائسهم، وهذه الأفعال من الضلال المبين والزيغ المستطير وليس من فعل المسلمين ولا من سنة الهادي الأمين. وما نراه اليوم في كثير من بلاد المسلمين، من مشاركة الكافرين في أعيادهم ونشر طقوسهم والتهنئة لهم والاحتفال معهم. ويرجع هذا إما بسبب الموالاة لهم وحبهم والتودد إليهم والتشبه بهم، أو بسبب الجهل الذي عم وطم، بحكم ذلك الفعل، أو بسبب وجود بعض الشبهات التي يتكلم بها من حسبوا أنفسهم من أهل العلم زوراً وبهتاناً، وأحلوا للناس ذلك بل ورغبوهم في هذا الفعل المشين. بل ذهبوا إلى صوامعهم وكنائسهم يشاركونهم في الطقوس الكفرية والاحتفالات الشركية.

السنة الميلادية والخلاف في مولد المسيح:

إن هذا اليوم من البدع المحدثة، والشريعة المحرفة عند النصارى، فلم يثبت إجماع في كتبهم المحرفة بالاتفاق على مولد المسيح عليه السلام.

عن نصارى الشرق في موعد احتفالاتهم بعيد ميلاد السيد المسيح. وبينما في الغرب هو فقد اختلف نصارى الغرب (لارشذوكس)، فإنه في الشرق يوم 7 يناير من كل عام عند (الكاثوليك والبروتستان) يوم 25 ديسمبر عند) «أصله» ناتيفيتاس «في اللاتينية. ولم يبدأ نويل «والفرنسية» كريسماس «والاحتفال الذي يسمى بالإنجليزية» الاحتفال بعيد الميلاد إلا منذ منتصف القرن الرابع الميلادي، بعدما تحولت الدولة الرومانية إلى الديانة الجديدة على يد الإمبراطور قسطنطين. ولا أحد يدرى كيف اختير يوم 25 ديسمبر، فقد كان هذا اليوم هو يوم الاحتفال بهيليوس الذي يمثل الشمس عند الرومان قبل ذلك.

الأناجيل والخلاف في مولد المسيح:

إن المصادر التي يستند إليها النصارى من أناجيلهم الأربع (العهد الجديد) فيها خلاف، بل بعضهم لم يشر إلى ميلاد المسيح عليه السلام. لم يتحدث مرقص ويوحنا عن واقعة الميلاد واختلف متى ولوقا سواء في تحديدهما لتاريخ الميلاد أو لموقعه. وبينما يذكر إنجيل متى أن مولده كان في أيام حكم الملك هيرودوس، الذي مات في العام الرابع قبل الميلاد، فإن ميلاد المسيح - بحسب هذه الرواية - لا بد وأن يكون قد حصل قبل هذا التاريخ.

أما إنجيل مرقص يجعل مولده في عام الإحصاء الروماني، أي في العام السادس الميلادي.

القرآن الكريم ومولد المسيح:

لم يذكر القرآن الكريم تصريحاً أي تاريخ سواء لمولد المسيح عليه السلام أو لوفاته، كما لم يذكر موطننا محدداً لميلاده سوى أنه كان مكاناً شرقياً بالنسبة إلى مسكن عائلة أمّه مريم.

ولكن ورداً تلميحاً بميلاده بأنه ليس في فصل الشتاء، بل في فصل الصيف عندما يكون الربط جنباً.

(مریم: 25) وَهُنَّیِ إِلَیکِ بِجَدْعِ النَّخْلَةِ تُسَاقِطُ عَلَیکِ رُطْبًا جَنِیَا قال تعالى:

(16 :) مریم وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرِيمَ إِذْ انْتَدَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا وَقَالَ تَعَالَى :

نسخ شرائع من قبلنا:

لقد نسخ الإسلام كل شرائع أهل الكتاب من كانوا قبلنا يهود أو نصارى سواء في كتبهم أو أعيادهم، ومن يعتقد أن أي شريعة غير شريعة الإسلام صحيحة وتحب الاتباع، أو أنهم على حق وليسوا بكافار، فهو كافر مرتد بإجماع المسلمين، ولو صلى وصام وحج وادعى بأنه مسلم.

(آل عمران: 85) وَمَنْ يَتَّبِعَ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ قال تعالى:

وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ وَلَا يَهُودِي وَلَا نَصَارَى وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ »

الأعياد في الإسلام:

للMuslimين ثلاثة أعياد لا رابع لها وهي:

: عيد الأسبوع: وهو يوم الجمعة، خاتمة الأسبوع، هدى الله له هذه الأمة المباركة، بعد أن عمّي عنه أهل **الأول*** الكتاب (اليهود والنصارى) فكان لهم السبت والأحد.

قال ابن خزيمة : باب الدليل على أن يوم الجمعة يوم عيد، وأن النهي عن صيامه إذ هو يوم عيد ، وعن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - يقول: « إن يوم الجمعة يوم عيد؛ فلا تجعلوا يوم عيدكم يوم صيامكم إلا أن تصوموا قبله أو بعده » أخرجه ابن ماجه

: عيد الفطر : من صوم رمضان، وهو مرتب على إكمال صيام رمضان، الذي فيه ليلة القدر التي هي خير من **الثاني*** ألف شهر، وهو يوم الجواز لمن صام رمضان فصان الصيام، وقام فيه فأحسن القيام، وأخلص لله تعالى في أعماله، وهو يوم واحد أول يوم من شهر شوال .-

: عيد النحر: وهو ختام عشرة أيام هي أفضل الأيام، والعمل فيها أفضل من العمل في غيرها ، كما في **الثالث*** حديث ابن عباس - رضي الله عنهما - عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: « ما من الأيام العمل الصالح فيهن أحب إلى الله من هذه الأيام العشر، فقالوا: يا رسول الله، ولا الجهاد؟ قال: ولا الجهاد؛ إلا رجل خرج يخاطر بنفسه وما له فلم يرجع بشيء » أخرجه البخاري.

حكم الاحتفال بعيد الميلاد (كريسماس):

من المقرر شرعاً أنه لا يجوز موافقة الكفار من أهل الكتاب في أعيادهم، وكذلك حرمة مشاركتهم.

(أ) فالموافقة لهم في الأعياد مدعوة للتتشبه بهم، وقد نهينا عن التشبه بهم وقد وجب علينا مخالفتهم.

1- فعن ابن عمر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « بُعْثِتُ بِالسَّيْفِ حَتَّى يُبْعَدَ اللَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَجُعْلَ رِزْقِي تَحْتَ ظِلِّ رُمْحِي، وَجَعْلَ النَّدَّةَ وَالصَّغَارَ عَلَى مَنْ خَالَفَ أَمْرِي؛ وَمَنْ تَشَبَّهَ بِقَوْمٍ فَهُوَ مِنْهُمْ ». صحيح إسناده العراقي

وجود إسناده شيخ الإسلام ابن تيمية وقال الذهبـي «إسناده صالح»، كما حسـن إسناده الحافظ ابن حجر في «الفتح» والألبـاني في «الإرواء»

فهذا النص النبوي يشير إلى أصل في الشريعة عظيم، وهو النهي عن التشبيه بغير المسلمين، فلا يجوز التشبيه بالكافار والمنافقين والمبتدعة والعصاة والفساق، وأن التشبيه المطلوب إنما هو بأهل الصلاح والخير والسداد ظاهراً وباطناً.

قال ابن رجب: هذا يدل على عدم التشبيه بأهل الشر مثل أهل الكفر والفسق والعصيان، وقد وَرَأَ اللَّهُ مِنْ تَشْبِهَ بِهِمْ فِي شَيْءٍ مِنْ قَبَائِهِمْ، فقال تعالى: ﴿فَاسْتَمْتَعُمْ بِخَلَاقِكُمْ كَمَا اسْتَمْتَعَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ بِخَلَاقِهِمْ وَخَضْتُمْ كَالَّذِي خَاصَّوْا﴾ التوبه: 96، وقد نهى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّشْبِهِ بِالْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْكِتَابِ

وقال شيخ الإسلام: وهذا الحديث أقل أحواله أن يقتضي تحريم التشبه بهم، وإن كان ظاهره يقتضي كفر المتشبه بهم، كما في قوله: ﴿وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ مِنْكُمْ فَأُنَهِّ مِنْهُمْ﴾ المائدة: 51

قال ابن كثير: فيه دلالة على النهي الشديد والتهديد والوعيد على التشبيه بالكافر في أقوالهم وأفعالهم ولباسهم وأعيادهم وعبادتهم، وغير ذلك من أمورهم التي لم تشرع لنا ولا نقرّ عليها.

2- وعن أبي سعيد الخدري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم "لتتبعن سنن الذين من قبلكم. شيئاً بشيراً، وذراعاً بذراع. حتى لو دخلوا في جحر ضب لا تبعتموهم" قلنا: يا رسول الله اليهود والنصارى؟ قال "فمن؟" رواه البخاري

قال المناوي: "لَتَرْكِبَنَ سُنَّةً مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ مِثْلًا بِمِثْلٍ" هذا لفظ خبر معناه النهي عن اتباعهم ومنعهم من الالتفات لغير دين الإسلام لأن نوره قد بهر الأنوار وشرعته نسخت الشرائع، وهذا الإخبار من معجزاته فقد اتبع كثير من أمته سنن فارس في شيمهم ومراكبهم وملابسهم وإقامة شعاراتهم في الحروب وغيرها وأهل الكتابين في زخرفة المساجد وتعظيم القبور.

قال الحراني: وجمع ذلك أن كفر اليهود أضل من جهة عدم العمل بعلمهم فهم يعلمون الحق ولا يتبعونه عملاً ولا قولًاً وكفر النصارى من جهة عملهم بلا علم يجتهدون في أصناف العبادة بلا شريعة من الله ويقولون ما لا يعلمون ، ففي هذه الأمة من يحذو حذو الفريقين ولهذا كان السلف كسفيان بن عيينة يقولون من فساد من علمائنا ففيه شبه من اليهود ومن فساد من عبادنا فيه شبه من النصارى ، قضاء الله نافذ بما أخبر رسوله صلى الله عليه وسلم بما سبق في علمه ، لكن ليس الحديث إخباراً عن جميع الأمة لما تواتر عنه أنها لا تجتمع على ضلاله.

(ب) أما حرمة مشاركتهم في أعيادهم في وردت أدلة النهي فالكتاب والسنة والإجماع والاعتبار.

دلیل الكتاب:

(وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُوا بِاللَّغْوِ مَرُوا كَرَامًا فَمَا تَأْوِلُهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِّنَ الْتَّابِعِينَ وَغَيْرِهِمْ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى:)
72. الفرقان:

روي أبو بكر الخلال في الجامع، بإسناد عن محمد بن سيرين في هذه الآية قال: " هو الشعانين "

وكذلك: ذكر عن مجاهد، والربيع بن أنس قال: "هو أعياد المشركين". وروي عن عكرمة قال: "لعب كان لهم في الجاهلية". وقال القاضي أبو يعلى: مسألة في النهي عن حضور أعياد المشركين.

وروى أبو الشيخ الأصبهاني بإسناده في (شروط أهل الذمة) عن الضحاك، قال: "أعياد المشركين". وبيانه عن جوير، عن الضحاك، قال: "أعياد المشركين" وبيانه عن أبي سنان، عن الضحاك قال: "كلام الشرك". وروى بإسناده عن عمرو بن مرة قال: "لَا يُمَالِثُونَ أَهْلَ الشَّرْكِ عَلَى شَرْكِهِمْ، وَلَا يُخَالِطُونَهُمْ". وبيانه عن عطاء بن يسار،

“ قال: قال عمر: ”إياكم ورطانة الأعاجم، وأن تدخلوا على المشركين يوم عيدهم في كنائسهم

وقال شيخ الإسلام: أما أعياد المشركين، فجمعت الشبهة والشهوة والباطل، ولا منفعة فيها في الدين، وما فيها من اللذة العاجلة فعاقبتها إلى ألم، فصارت زوراً، وحضورها شهودها. وإذا كان الله قد مدح ترك شهودها الذي هو مجرد الحضور ببرؤية أو سمع، فكيف بالموافقة بما يزيد على ذلك من العمل الذي هو عمل الزور لا مجرد شهوده؟

وقال ابن القيم: ” وأما التهنئة بشعائر الكفر المختصة به فحرام بالاتفاق، مثل أن يهنيئهم بأعيادهم وصومهم، فيقول: عيد مبارك عليك، أو تهناً بهذا العيد ونحوه، فهذا إن سلم قائله من الكفر فهو من المحرمات وهو بمنزلة أن يهنيء بسجوده للصلب بل ذلك أعظم إثماً عند الله، وأشد مقتاً من التهنئة بشرب الخمر وقتل النفس، وارتکاب الفرج الحرام ونحوه، وكثير من لا قدر للدين عنده يقع في ذلك، ولا يدرى قبح ما فعل، فمن هنا عبداً بمعصية أو بدعة، أو كفر فقد تعرض لمقت الله وسخطه.“ انتهى كلامه

دليل السنة:

- عن أنس رضي الله عنه قال قدّم رسول الله صلى الله عليه وسلم المدينة ولهم يوماً يلعبون فيهم فقام ما هذان **1**اليومان قالوا كُنَا نَلْعَبُ فِيهِمَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ”إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَبْدَلَكُمْ بِهِمَا خَيْرًا مِنْهُمَا يَوْمَ الْأَضْحَى وَيَوْمَ الْفِطْرِ“ سنن أبي داود والنسائي وأحمد.

وجه الدلالة: أن اليومين الجاهلين لم يقرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا تركهم يلعبون فيهما على العادة، بل قال: ”إن الله قد أبدلكم بهما يومين آخرين“. والإبدال من الشيء يقتضي ترك المبدل منه، إذ لا يجمع بين البدل والمبدل منه، ولهذا لا تستعمل هذه العبارة إلا فيما ترك اجتماعهما. ويقتضي ترك الجمع بينهما. والحديث دليل على أن النبي صلى الله عليه وسلم نهاهم عنهما احتياضاً بيومي الإسلام، إذا لو لم يقصد النهي لم يكن ذكر هذا الإبدال مناسباً، إذ أصل شرع اليومين الواجبين المسلمين كانوا يعملونه، ولم يكونوا ليتركوه لأجل يومي الجahلية.

قال شيخ الإسلام: والمحدور في أعياد الكتابين التي نُقرّهم عليها أشد من المحدور في أعياد الجahلية التي لا نُقرّهم عليها. فإن الأمة قد حذروا مشابهة اليهود والنصارى، وأخبروا أن سيفعل قوم منهم هذا المحدور، بخلاف دين الجahلية.

- عن ثابت بن الصحاح أنه قال: نذر رجل على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم أن ينحر إبلًا ببوانة، فأتى النبي **2** صلى الله عليه وسلم فقال: إني نذرت أن أنحر إبلًا ببوانة، فقال النبي - صلى الله عليه وسلم - : (هل كان فيها وثن من أوثان الجahلية يعبد؟) قالوا: لا، قال: (هل كان فيها عيد من أعيادهم؟) قالوا: لا، قال رسول الله - صلى الله عليه وسلم: (أوف بندرك). رواه أبو داود وصححه ابن حجر في التلخيص

وجه الدلالة: أن الحديث يدل على أن الذبح بمكان عيدهم ومحل أوثانهم، معصية لله تعالى، فكيف بمن يحضر لهم في تلك المناسبة ليسمع ويرى الكفر والشرك البوح، والترانيم التي تلحق بالله الواحد الأحد الولد والزوجة، وتجعل من المسيح بن مریم آله من دون الله أو ابن الله على خلاف بينهم وأن الأب والأبن والروح القدس آله واحد، سبحانه وتعالى عما يقولون علواً كبيراً.

وأخيراً:

أن على المسلمين الموحدين الذي شهدوا بأن الله واحد أحد فرد صمد، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد، وأن عيسى بن مریم عبد الله ورسوله وكلمه ألقاها إلى مریم وروح منه، وصدقوا بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم. أن يجتنبوا في هذا اليوم المشاركة مع الكافرين والمشركين، أو المسلمين الذين يتشبهون بأفعال الكافرين، وأن يخالفوهم ولا يتواجدون في أماكن احتفالاتهم وتواجههم، ويتبرؤوا من هذا الفعل المشين ويتبعوا الصراط المستقيم صراط الذين أنعم الله عليهم، ويختلفوا المغضوب عليهم والصالين

إنه ولي ذلك والقادر عليه
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

كاتب المقالة : الشيخ / محمد فرج الأصفر
تاريخ النشر : 31/12/2014
من موقع : موقع الشيخ محمد فرج الأصفر
رابط الموقع : www.mohammdfarag.com